(288) العلماء بمثله في موضوع عالم الذر والميثاق، بل وكل من يقول بتقديم خلق الروح على البدن يلتزم بنسيان الروح مشاهداته في تلك المرحلة قبل الولادة، ومن الممكن نسيان ذكره وتغير ملكاته بعد التبريد أو بعد الحياة المجددة. وثانياً: أنّه لا شاهد من التاريخ والتجربة على توارد روحين على بدن واحد متعاقباً. وعلى كلّ فمع الشكّ في الوحدة والتعدد يجري استصحاب بقاء الشخصية وعدم تعلق روح آخر به وبقاء تعلق الروح السابقة بالنسبة إلى الاحكام الشرعية. هذا كله بناء على أنّ التبريد المذكور يوجب موته، وعليه يبطل زوجيته لزوجتها بالموت كما سبق بحثه وفي لزوم رد ما أخذه الورثة إليه بحث. وأمّا إذا كان الشخص في حال تبريده حياً بنوع من الحياة فالفرد المذكور هو الفرد السابق بعينه وحال تبريده كحال نومه. وهل يجب عليه قضاء صلواته وصيامه؟ فيه وجهان. وأما جواب السؤال الثاني وحكم هذا التحفظ فأقول: الظاهر عدم وجوبه لعدم دليل على وجوب حفظ النفس بهذا النحو، فهو أمر جائز بناء على بقاء حياته، واما بناء على موته فلا يبعد تحريمه، فتأمّل ثمّ إذ قبل التبريد حرماً ـاي ثبت أنّ التبريد حالة موت وانقطاع روح عنه فهو محكوم بالموت، فإنّ شكّ الورثة في عودة حياته فيجوز لهم تقسيم ماله ويجوز لزوجته الزواج بعد عدة الوفاة ولزوجها نكاح اختها مثلاً، وكذا يجب العمل ببقية أحكام الموت كقضاء عباداته وقضاء ديونه والعمل بوصاياه وان علموا بعودة حياته ـ ولو بحسب التجربة ـ فالحكم بموته لا يخلو عن إشكال بل منع، وا اعلم.